

تاج العروس من جواهر القاموس

أي : اليومُ يَوْمُ هَلَاكِ اللَّيْثِ . وفي حديثِ ثَقِيفٍ : قالتُ عَجُوزٌ منهم :
أَسْلَمَهَا الرَّضَاعَ وَتَرَكَوا المِصَاعَ . أي اللَّيْثُ والمِصَاعُ : المُضَارِبَةُ
بالسيفِ والاسمُ : الرَّضَاعُ مُحْرَكَةٌ وكَكَتِفٍ . قال اليَمَامِيُّ : الرَّضَاعُ : اللئيمُ
الذي رَضَعَ اللؤمَ من ثَدْيِ أمِّه يريدُ أنَّهُ وُلِدَ في اللؤمِ . وهو مَجَازٌ . قيل :
الرَّضَاعُ : الرَّاعِي الذي لا يُمَسِّكُ معه مِحْلَبًا فإذا سُدِّلَ اللَّيْثُ اعْتَلَّ بِذلكِ أي
بأنَّهُ لا مِحْلَبَ له وإذا أَرَادَ الشُّرْبَ رَضَعَ حَلَاوِبَتَهُ . قيل : اللئيمُ الرَّضَاعُ :
مَنْ يَأْكُلُ الخُلَالَةَ من بَيْتِ أَسَدَانِهِ لُؤْمًا لئلاَّ يَفُوتَهُ شيءٌ . قال ابنُ
عَبْدَادٍ : اللئيمُ الرَّضَاعُ : مَنْ يَرُضِعُ النَّاسَ أي يَسْأَلُهُمْ . قلتُ : وبه فَسَّرَ
ابنُ الأَعْرَابِيِّ قَوْلَ جَرِيرٍ :
ويَرْضَعُ مَنْ لاقى وإن يَرَّ مَقْعَدًا ... يَفُودُ بأَعْمَى فالفَرَزْدَقُ سائِلُهُ
قال : أي يَسْتَعْطِيه ويطلبُ منه أي لو رأى هذا لَسَأَلَهُ . وهذا لا يكونُ ؛ لأنَّ
المُقْعَدَ لا يَقْدِرُ أن يَقومَ فيقودَ الأعمى . وفي الأساسِ وتَقُولُ : استعِذْ بِـ مِنْ
الرَّضَاعَةِ كما تَسْتَعِذُ به مِنْ الضَّرَاعَةِ . ونَقَلَ ابنُ الأَثِيرِ أيضًا مثل ذلكِ . وفي
الصَّحاحِ : قَوْلُ لَهَمٍ : لئيمُ راضِعٌ أصلُهُ زَعَمُوا أنَّ رجلاً كانَ يَرْضَعُ إبْلَهُ ولا
يَحْتَلِبُهَا لئلا يُسْمَعَ صَوْتُهُ حَلَابِهِ فَيُطْلَبَ منه . وقالَ ابنُ دُرَيْدٍ : كانَ هذا
في الحَدِيثِ في العَمَالِقَةِ فَكَثُرَ حَتَّى صارَ كُلُّ لئيمٍ راضِعًا فَقَلَّ ذلكِ
الفِعْلُ أو لمْ يَفْعَلْ . قالَ وَأَصْلُ الحَدِيثِ أنَّ رجلاً مِنَ العَمَالِقِ
طَرَفَهُ ضَيْفٌ لَيْلًا فَمَضَّ ضِرْعَ شَاتِيهِ لئلا يَسْمَعَ الضَّيْفُ صَوْتَ الشَّخَبِ .
قال : والرَّضَاعَةُ : كَسَحَابَةٍ : اسمُ الدُّبُورِ أو رِيحٌ بَيِّنَةٌ وبَيِّنَةُ الجَنُوبِ
وذلكَ لأنَّها إذا هَبَّتْ على اللَّسِقِ رَضَعَتْ أَلْبَانُها أي قَلَّتْ وهو مَجَازٌ . قال
: والرَّضَعُ بالكسْرِ : شَجَرٌ تَرَعَاهُ الإِبِلُ كما في العُبابِ . تقولُ : هذا رَضِيعُكَ
أي أخوكَ مِنَ الرَّضَاعَةِ بالفَتْحِ كما في الصَّحاحِ كما تقولُ : أَكَيْلُكَ قال الأَعْمَشِيُّ :
رَضِيعِي لَيْبَانِ ثَدْيِي أمِّ تَقاسَمًا ... بأَسْحَمِ داجٍ عَوْضُ لا نَتَفَرِّقُ قال
ابنُ الأَعْرَابِيِّ : الرَّضَاعُ مُحْرَكَةٌ : صِغارُ النَّحْلِ واحِدَتُها رَضَاعَةٌ كالرَّضَاعِ
بالصَّادِ وقد تقدَّم عن الأَزْهَرِيِّ أنَّهُ بالصادِ المهملة تَصحيفٌ . وأَرَضَعَتِ المرأةُ
فهي مُرَضِعٌ أي لها وَلَدٌ تُرَضِعُهُ ومنه قولُ امرئِ القَيْسِ :
فمِثْلِكَ حُبْلَى قد طَرَقتُ ومُرَضِعٍ ... فَأَلْهَيْتُها عن ذي تَمائمٍ مُحْجُولِ

